

هل يجوز بناء المساجد من الصدقات الجارية؟ الشيخ عبد الله

الغديان

عبدالله الغديان

هل يجوز بناء المساجد من الصدقات الجارية؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الجواب اذا كان الشخص المتصدق - 00:00:00 بالمال ميتا. ونص على انه يبني به مسجد او يكون او تكون رقبة هذا المال في بناء في وجوه الخير او يكون الربح المترتب على هذا المال. في الخير. فهذا لا مانع منه. لان هذا في الحالة الاولى منصوص عليه. وفي الحالة الثانية هو - 00:00:30 داخل في عموم وجوه البر واذا كان حيا اقدم نقودا لبناء مسجد او للاشتراك في بناء مسجد فلا مانع من ذلك. واذا قدم نقودا وقال في وجوه الخير فهذا ايضا يمكن ان يبني بها مسجد او تجعل - 00:01:10 او يساهم منها في مسجد وبخاصة اذا كانت الجهة التي يبني فيها المسجد في اشد الحاجة الى بناء مسجد واذا لم ينص على وجوه الخير او لم ينص على المسجد ففي الامكان - 00:01:40 اذا كان حيا يمكن ان آآ يطلب منه الاذن في توجيه هذا المال الى بناء مسجد وبالله التوفيق - 00:02:00